

والثلاثون فرضي اربعة من كورثة فرضي الجمع من البنات اثنتان فصاعدا وفرضي
بنات الابن اثنتان فصاعدا عند عدم الابن وفرضي الاختين السقيقتين
وفرضي الاختين لاب عند عدم السقيقة والثلاث فرضي اثنتين من كورثة
احدهما الام حيث لا ولد للميت ذكر او انثى ولا ولد لابن ولا ولد من زوجته
مطلقا ولو الام تاينهما العمد من اولاد الام اثنتان فاكثر ذكر وهم وانما
سواء والسدس فرضي سبعة من الورثة وهم الاب والجد والام وبنات
الابن مع البنت والاخت من الاب مع الاخت السقيقة والاخ للام
هذا ما صلها تقدم **مهمات** يحتاج الطالب اليه في ترتيب احداهما
كل ذكوات وخلف جميع من يرث من الذكور ليرث منهم الاثنتان الاب
والابن ووجهه انه الاب يحجب عن كل من هو جده كالجدة والاعم والافلات
ذكورا واناثا والابن يحجب كل من كان من جهة كانه وان نزل وتاينها
كل ذكوات وخلف جميع من يرث من النساء ليرث منهن الا خمسة الام
والبنت وبنات الابن والزوجة والاخت السقيقة ومن عدلهن محجوب
بهن على التسوية وتاثرها كل ذكوات وخلف جميع من يرث من الرجال
والنساء فليرث منهن الا خمسة الابن والاب والام والزوجة والبنت
ورايها كل امرأة ماتت وخلفت جميع من يرثها من الذكور لم يرثها منهم
الأم والأب والابن والزوجة وحدها مسرها كل امرأة ماتت وخلفت جميع
من يرثها من النساء ليرثها الا اربع البنت وبنات الابن والاخت السقيقة
الام والام وسادسها كل امرأة ماتت وخلفت جميع من يرثها من الذكور
والاناث ليرث منهن سوى خمسة الاب والام والابن والبنت والزوجة
وسايقها اذا انفردوا احد من الذكور يرث جميع المال الا الزوج ولا يرث
للأم الا انه يكون الزوج والاخ للام ايم عم أو يكون مولى وتاينها
ان كل من انفرد من النساء لا يرث جميع المال الا المتفق عتقنا الله
من مصائب الدنيا والآخرة هذا آخر ما بسره لي رحمه الله عليه
وكاتبه المحتقر الى عذله تعالى وكان الفراغ من ذلك في
تسعة عشر



تسعة عشر من شهر رجب الاصح من سنة اربع مائة بعد اكمالها والالف
من هجرت سيد المرسلين والحمد لله اولاً وآخراً



Copyright © King Saud University